

أقرضت اختي مبلغا من الله، فهل يجوز أن أعتبره من الزكاة؟ -

الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

---

احسن الله اليكم ايضا هذا السائل يقول عندي آآ انا عندي ذهب وارغب اداء الزكاة ولا يوجد لدي المبلغ واقترضت آآ اختي مبلغ هل

يجوز لي اعتبر هذا المبلغ من الزكاة؟ لا - 00:00:04

العبرة بالاداء وقت الاداء اذا نويته وقت الاداء زكاة صار زكاة اما اذا لم تنوه وقت الاداء زكاة ثم نويته بعد ذلك فهذا لا يجزي. نعم -

00:00:19